

## جريمة المخدرات في التشريع الجزائري وتأثيرها على البنى والعلاقات الاجتماعية

## Drug Crime in Algerian Legislation and its Impact on Structures and Social Relation

ط.د جمال بن ديمية<sup>1\*</sup>، د. عبد الإله بن شرقي<sup>2</sup>، د. عبد الرحمن جنيدي<sup>3</sup><sup>1</sup> جامعة غليزان (الجزائر)، [djamel.bendimia@univ-relizane.dz](mailto:djamel.bendimia@univ-relizane.dz)

مخبر الدراسات الاجتماعية والنفسية والأنثروبولوجية

<sup>2</sup> المركز الجامعي مغنية (الجزائر)، [abdelilah.bencherki.cumaghnia@gmail.com](mailto:abdelilah.bencherki.cumaghnia@gmail.com)<sup>3</sup> جامعة غليزان (الجزائر)، [abderahmen.djenidi@univ-relizane.dz](mailto:abderahmen.djenidi@univ-relizane.dz)

تاريخ النشر: 2023/06/17

تاريخ القبول: 2023/04/04

تاريخ الاستلام: 2022/10/28

## ملخص:

لقد شغل موضوع ظاهرة المخدرات حيزا كبيرا من الدراسات لدى كبرى المعاهد الدولية والمحلية وخاصة مخابر الدراسات ذات الصلة بالظاهرة بمختلف التخصصات الاجتماعية والنفسية والقانونية والشرعية، لما تكتسبه الظاهرة من تداعيات خطيرة على الامن المجتمعي والصحي وحتى القومي وما تلحقه من ضرر على الاقتصاد الوطني بالإضافة الى تأثيرها على البنى والعلاقات الاجتماعية بإحداثها نوع من الفتور والقطيعة وتشنج داخل العائلات الجزائرية، حيث يصبح مجرم المخدرات كهاجس قلق وفوبيا داخل العائلات الجزائرية بحيث اكتسب الفرد الجزائري نوع من ثقافة اللامبالاة بالظاهرة وعدم التبليغ على مجرمي المخدرات والنأي بالنفس بسبب العلاقات الاجتماعية مما زاد حدة انتشار الظاهرة داخل مختلف الوسائط الاجتماعية والفضاءات العمومية مما أدى الى توسع نطاق الجريمة ليشمل مختلف الفئات العمرية وظهور عصابات الاحياء التي أصبحت تهدد مباشرة للأمن الاجتماعي والاخلال بالنظام العام وخرق للتعاقد الاجتماعي.

كلمات مفتاحية: الجريمة، المخدرات، التشريع الجزائري، العلاقات الاجتماعية.

## Abstract:

Drug phenomenon is an issue that has occupied a large part of the major international and local institutes, studies, especially phenomenon-related studies laboratories, in various social, psychological, legal and legitimate disciplines. This is because of the serious repercussions of this phenomenon on societal, health and even national security, and the damage it inflicts on the national economy. It also affects social structures and relations by creating a kind of apathy, estrangement and tension within Algerian families. Therefore, having a drug criminal in the Algerian family has become a worrying obsession and phobia. Algerian individual

have acquired a culture of indifference to the phenomenon as they have avoided reporting drug criminals, and distanced themselves in order to keep social relations, which intensified the spread of the phenomenon within various social media and public spaces. Consequently, the scope of the crime has expanded to include different age groups, neighborhood gangs emerged, which became a direct threat to social security, public order got disrupted and the social contract got violated.

**Keywords:** crime, drugs, Algerian legislation, social relations

\*المؤلف المرسل

## مقدمة:

المخدرات هذه الافة القاتلة العابرة لكل الحدود الجغرافية الدولية بدأت تنتشر في الآونة الاخيرة في كافة أنحاء المجتمع وفي مختلف اطياف المجتمع الجزائري سواء من الجنسين أو الدرجات الاجتماعية المتفاوتة، حتى أصبحت خطرا يهدد كيان المجتمع وينذر بأهواره.

والمخدرات هذه السموم القاتلة أثبتت كل الابحاث والدراسات العلمية أنها تشل إرادة الانسان وتذهب بعقله، وتحيله لافتك الامراض وتدفعه في أصعب الحالات إلى ارتكاب الجرائم، وتبعاً لانتشار بقوة هذه السموم بقوة ازداد حجم التعاطي ، حتى أصبح تعاطي المخدرات وإدمانها وترويجها كارثة كبرى ابتليت بها المجتمع الجزائري في الآونة الاخيرة، وإن لم يتدارك المجتمع بكل مقوماته وخاصة مكوناته من فاعلين في المجتمع المدني وخاصة المؤسسات الرسمية وأجهزتها ستكون بالتأكيد العامل المباشر والسريع لتدمير كيان المجتمع وتقويض لبيانه ،لأنه لا أمل ولا رجاء ولا مستقبل لشباب يدمن هذه السموم ، ومن خلال توسع نطاق تعاطي وترويج هذه السموم، لم يعد الامر مقتصر على مجرد حالات فردية يمكن التعامل معها من خلال المنظور الفردي سواء بالعلاج الطبي أو الجنائي، بل أصبح الامر ظاهرة اجتماعية بل مأساة اجتماعية خطيرة وهنا لا بد أن ينظر إليها من المستوى الاجتماعي والقومي.

ومن خلال هذه الدراسة سنحاول ونساهم وضع هذا الامر في مكانه الصحيح، لان وضع مسألة الادمان وترويج المخدرات في حجمها الحقيقي بالأرقام والاحصائيات وتقدير حجم المخاطر والصعاب والتبعات،

يحدد ماهي الادوار المطلوبة لمواجهتها وكذلك الكيفية والاليات المناسبة مع التركيز على البيئة والظروف التي يعيش فيها المدمن والمروج مع التركيز على الظروف الاجتماعية والاقتصادية والدينية والسياسية، لان المدمن أنشب مخالب الموت في عنق المجتمع إلى أعماق دامية فأصبح يهدده أخطر تهديد وأصبح هناك صراع بين جماعة ومجتمع ممثلة في الانحراف، وحرمان نفسه أعز ما يملك وهو شبابه في بناء نفسه وحاضره ومستقبله وكذلك إدمان المخدرات أصبح عقبة كبرى امام جهود التنمية، بسبب ما حجم التبعات من امراض اجتماعية و انحرافات وكذلك ما يحدثه من آثار اقتصادية و صحية وسياسية تعتبر معيقات لكل عمليات التنمية، مما تستنزفه المخدرات من العملات الصعبة، إن مشكلة إدمان المخدرات ليست مشكلة أمنية فحسب، بل هي مشكلة اجتماعية واقتصادية وصحية ونفسية ودينية وتربوية وثقافية وبالتالي فهي تدخل في نطاق اهتمام جل مؤسسات الدولة ويجب أن يخطط لها على مستوى هرم مؤسسات الدولة وأن يتم التصدي لها ومعالجتها في إطار خطة قومية شاملة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، ومن خلال ورقتنا البحثية هذه سنحاول طرح الاشكالية التالية.

### الاشكالية:

أصبح المجتمع الجزائري ومؤسسات الدولة الجزائرية امام تحدي كبير جدا لمجابهة ظاهرة المخدرات بكل انواعها وأصنافها، مما سوف يحتم على مؤسسات الجمهورية مضاعفة الجهود للحد والوقاية منها وتفعيل مؤسسات التنشئة الاجتماعية من أسرة ومدارس ومساجد والاعلام بكل انواعه وتخصصاته وخاصة الفضاء الازرق الذي أصبح يأخذ الوقت الكبير للعائلات الجزائرية خاصة فئة الشباب التي تعتبر الفئة الأكثر استهدافا من هذه الافة الخطيرة جدا ومن خلال هذه الدراسة يمكننا صياغة الاشكالية التالية هل النص القانوني من خلال تشديد العقوبات والصرامة في التعامل مع هكذا ظاهرة كاف لمجابهة هذه الظاهرة، وهل تفعيل مؤسسات التنشئة الاجتماعية له تأثير على عملية التوعية وهل المسؤولية تقع فقط على عاتق مؤسسات الدولة أو المسؤولية أصبحت للمجتمع بأكمله ؟ كما يمكننا طرح بعض الاسئلة الفرعية لفهم أكثر تداعيات الظاهرة:

- 1- هل الوازع الديني يعتبر من اهم ادوات الوقاية ومحاربة الظاهرة ؟
- 2- هل المشاكل الاجتماعية أصبحت ذريعة للتبرير لمروجي ومدمني ومتعاطي المخدرات ؟
- 03- هل صياغة النصوص القانونية المشددة والصارمة كافية لمواجهة الظاهرة ؟
- 04- هل مراكز المعالجة من المخدرات أصبحت كافية بالنظر للأرقام المهولة التي يقدمها الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدماجها كل ستة (06) أشهر؟.

**الفرضيات:** من خلال ورقتنا البحثية هذه يمكننا صياغة الفرضيات التالية:

- 01- جهود المشرع الجزائري كانت غير كافية للقضاء على ظاهرة المخدرات من خلال قانون العقوبات.
  - 02- جهود ورقابة مؤسسات التنشئة الاجتماعية لم تفي بالغرض المطلوب في عملية تحصين المجتمع من تبعات الظاهرة سواء اجتماعيا أو اقتصاديا أو تربويا أو سياسيا أو ثقافيا.
  - 03- ظهور نوع من ثقافة الاغتراب المجتمعي ولجوء الفرد الى العزلة والانطواء سهل من عملية الولوج إلى عالم المخدرات خاصة في البنايات أو العمارات العمودية وخلق ما يسمى بعصابات الاحياء من أجل السيطرة وفرض منطق العنف داخل التجمعات السكنية.
- أهمية الدراسة:**

من خلال دراستنا الى ظاهرة المخدرات وكيف تعامل معها المشرع الجزائري سنحاول الوقوف على عدة أسباب التي جعلتنا نقوم بهذا البحث الخاص بالمخدرات وتتجلى أهمية دراستنا في الوقوف على أهم الاسباب التي تؤدي بالفرد الجزائري لولوج عالم المخدرات ،ماهي الفئات العمرية الاكثر ولوجا للمخدرات وهل يقتصر إدمان المخدرات فقط على جنس الشباب والرجال أم جنس الاناث كذلك معني بالمخدرات؟ وكذلك سنحاول الاجابة على الطرق والاليات التي اتخذتها مؤسسات الدولة الجزائرية في محاربة الظاهرة بتفعيل كل المصالح الامنية المختصة ومؤسسات التنشئة الاجتماعية للتصدي لها، سنحاول كذلك التعرّيج على أهم القوانين والاتفاقيات الدولية المبرمة بين الجزائر ودول أجنبية لمحاربة الظاهرة وكيف تعاملت الدولة الجزائرية بمؤسساتها للتأكيد للمجتمع الدولي بأن دولة المغرب أصبحت خطرا محققا للإضرار بالشباب ليس

الجزائري أو المغربي الشقيق فقط بل حتى شباب المنطقة العربية والاوربية والآسيوية بصفة عامة من خلال الكميات الكبيرة جدا الموقوفة يوميا عبر الحدود الغربية آتية من قبل المخزن المغربي لإغراق السوق الأفريقية بهذه السموم والإضرار بالأمن الاجتماعي والصحي والقومي لدول المجاورة.

### أهداف الدراسة:

- 01- وجود آليات كافية وسريعة لمحاربة ظاهرة المخدرات؛
  - 02- تحسيس الفرد الجزائري من تبعات ومخاطر المخدرات ؛
  - 03- تقريب وجهات النظر الجزائرية والدولية في تعزيز وتقوية محاربة الظاهرة؛
  - 04- خلق فضاءات ثقافية وترفيهية داخل المجمعات السكنية خاصة العمارات العمودية للتصدي للظاهرة؛
  - 05- التأكيد على أن الظاهرة خطرا حقيقيا على الامن المجتمعي والصحي والثقافي والقومي.
- خطة البحث: تضمنت هذه الدراسة مقدمة وأهمية هذه الدراسة وطرح للإشكالية وفرضيات و أهداف من الدراسة بالإضافة الى تناول الموضوع من خلال خمسة محاور

- المحور الاول: مفاهيم عامة حول المخدرات في قانون العقوبات الجزائري ؛
- المحور الثاني: التفسير السوسيوولوجي للجريمة؛
- المحور الثالث: جريمة تعاطي المخدرات من المنظور الشرعي؛
- المحور الرابع: جريمة المخدرات واثارها على البنى والعلاقات الاجتماعية؛
- المحور الخامس: .: سبل وآليات محاربة الظاهرة لتحصين المجتمع؛
- المحور الاول: مفاهيم عامة حول المخدرات في قانون العقوبات الجزائري:

المخدر اسم يطلق على مجموعة من المواد الكيماوية المستخلصة من النبات او المستحثة صناعيا ،فالحشيش مثلا يستخلص من نبتة القنب عن طريق العصر والافيون يؤخذ من نبتة الخشاش والكوكايين تستنتج من نبتة نبتة الكوكا ،هذا بالإضافة إلى مواد تنتج صناعيا كالأفيتامين وقد تستخدم هذه المواد

طبيا في التخدير والقضاء على الألم، وكذلك المخدرات هي جمع مخدر فيقال خدر العضو أي جعله خدرا والخادر معناه الفاتر والكسلان والخدر معناه تشنج يصيب العضو فلا يستطيع الحركة.

أ- **المعنى الفارماكولوجي (علم تأثير الادوية):** مادة يمكن استعمالها في الطب ويؤدي الافراط في تناولها الى تعلق بدني أو نفسي أو اختلال خطير على النشاط العقلي و الادراك والسلوك والوعي.

ب- **المعنى القانوني:** هي كل مادة تحدث في جسم الانسان تأثيرا خاصا له أعراض معينة حددتها مؤلفات الطب سواء تناولها الانسان عن طريق الفم أو الانف أو بالحقن أو طرق أخرى والمواد التي لها هذا المفعول متعددة و كثيرة ولا يمكن حصرها والمشرع الجزائري أورد جداول تشمل على المواد المخدرة وكل ماله من صفة المخدر وترك للقاضي حرية الاستعانة بأهل الخبرة وأراء المختصين فيما يعد مخدرا أو لا، التعريف العام والشائع للمواد المخدرة فقد وضعته لجنة المخدرات التابعة للأمم المتحدة وهي كل مادة طبيعية (خام) او مستحضر تحتوي على جواهر منبهة أو مسكنة من شأنها إذا استخدمت في غير الاغراض الطبية و الصناعية الموجهة لهما أن تؤدي إلى حالة من التعود والادمان عليهما مما يضر بالفرد والمجتمع جسميا ونفسيا واجتماعيا.

كانت بصمة المشرع الجزائري في قانون 85-05 المتعلق بحماية الصحة وترقيتها الذي أشار إلى مسألة المخدرات وتماشيها مع الاتفاقية الوحيدة المتعلقة بالمخدرات المبرمة سنة 1961 بنصها المعدل وفقا للبروتوكول سنة 1972 والتي صادقت عليها كان لا بد على الدولة الجزائرية أن تكيف تشريعاتها الوطنية مع محتوى هذه الاتفاقية و أن تتدراك النقص الذي كان موجودا من قبل. (رباح 2018، ص 07).

وقد عرفها قانون 04-18 في 13 ذي القعدة 1425 الموافق 25 ديسمبر 2004 على أنها كل مادة طبيعية كانت أم إصطناعية من المواد الواردة في الجدولين الاول والثاني من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لسنة 1961 بصيغتها المعدلة بموجب بروتوكول سنة 1972.

وقد ورد في نص القانون المذكور أعلاه بعض المفاهيم والاصناف من المخدرات وهي :

**01-المؤثرات العقلية:** هي كل مادة طبيعية أو إصطناعية من المواد الواردة في الجدولين الاول والثاني من

إتفاقية 1961 والمعدلة ببروتوكول 1972. (الجريدة الرسمية. 2004 ص 1

**02- السلائف:** جميع المنتجات الكيماوية التي تستخدم في عمليات صنع المواد المخدرة والمؤثرات العقلية.

**03- المستحضر:** كل مزيج جامد او سائل به مخدر ومؤثر عقلي.

**04- القنب:** الاطراف المزهرة أو المثمرة من نبتة القنب ولا يشمل البذور والاوراق الغير مصحوبة بأطراف التي لم يستخرج الراتينج منها أي كان إستخدامها.

**05- نبات القنب:** أي نبات من جنس القنب

**06- خشخاش الافيون:** كل شجيرة من فصيلة الخشخاش المنوم.

**07- شجيرة الكوكا:** كل نوع من أنواع الشجيرات من جنس إيترو كسيلون.

**المحور الثاني: التفسير السوسولوجي للجريمة.**

يوجد العديد من النظريات المفسرة للأجرام التي تعطي تفسيراً اجتماعياً للجريمة ونذكر منها على سبيل

المثال لا الحصر:

**01- نظرية الوصم الاجتماعي La théorie de Stigmatisation (للعالم**

**تانينبام 1938):** تعد هذه النظرية او المدرسة في الحقيقة جملة من النظريات وهذا بسبب خوض العديد

من العلماء فيها من الوظيفيين إلى التفاعليين والراديكاليين ولهذا في نظرنا لا يصح الكلام عن نظرية

الوصم، بل يجب استعمال نظريات الوصم الاجتماعي، وفي هذا المحور نسعى في البداية لا عطاء تعريف

خاص لنظرية الوصم الاجتماعي

**مفهوم نظرية الوصم:** يستخدم المصطلح في سوسولوجيا الانحراف للإشارة بطريقة تبادلية مع نظرية رد

الفاعل الاجتماعي إلى التفسير الاجتماعي للانحراف إنما يتم اعتباره نتيجة للتفاعل الاجتماعي والضبط

الاجتماعي وليس باعتباره نتيجة لعوامل تتعلق بالسيكولوجيا الافراد وخصائصهم الوراثية.

ونشير الوصمة إلى العملية التي تسبب الاخطاء والآثام الدالة على الانحطاط الخلقي إلى أشخاص في

المجتمع فتصنفهم بصفات بغیضة، أو سمات تجلب لهم العار أو تثير حولهم الشائعات.

ولذلك تشير هذه العملية إلى أكثر من مجرد الفعل الرسمي من جانب المجتمع اتجاه العضو الذي أساء التصرف أو كشف عن اختلاف ملحوظ عن بقية الاعضاء، وعليه فالوصم هو إلحاق النعوت والصفات الرذيلة و الدونية للأفراد وهذا نتيجة لما فعلوه من سلوك، فمثلا بدلا من أن ينادى فلانا باسمه الحقيقي يناديه بـ: يا لص كونه ارتكب هذه الجريمة أو حاول القيام بها، فهناك تلصق الكثير من النعوت وأسماء الوصم بالأفراد خاصة في مجتمعاتنا العربية والاسلامية، إذ يتفنن الناس في استعمالها كما أن البيئة الاجتماعية عندنا لا ترحم. فهي كثيرا ما تساهم في تعميق السلوك الانحرافي عند الافراد خاصة الضعفاء منهم، ونذكر بالخصوص الاطفال الغير شرعيين إذ ينادونهم بأبناء الحرام ، اولاد لاسيستنس وغيرها من الاسماء القبيحة ، مما يزيدهم سخطا وعدوانية وانتقام من المجتمع ومن أنفسهم. معتوق، الفصل السادس.ص 294-295

## 02- نظرية المخالطة الفارقة لتفسير الجريمة: إدوين سذرلاند 1883 Sutherland-

1950، هي محاولة بارزة لصياغة نظرية تكاملية في السلوك الاجرامي Person Situation Complex

وأن الموقف الموضوعي يحمل أهمية بالنسبة للجريمة بقدر ما يتمكن من توفير فرصة للفعل الاجرامي، علما بأن تحديد ملائمة الموقف ، أمر يتوقف على الشخص المتضمن فيه ووفقا لذلك فإن الاحداث المتضمنة في مركب الموقف والشخص أثناء وقوع الجريمة لا يمكن فصلها عن الخيارات السابقة في حياة المجرم ولا يحدث الفعل الاجرامي إلا اذا وجد الموقف الملائم له كما يحدد الشخص ذاته. إذا الموقف مرتبط بالشخص لان موقفا معيننا ربما يؤدي إلى ارتكاب شخص معين للجريمة ولكن لا يؤدي بأخر لذات الفعل، ومن خلال محتوى نظرية الترابط الفارقي (الاختلاط التفاضلي)وضع سذرلاند هذه النظرية خصوصا لدراسة رجال الاعمال واشتهر عالميا من خلال دراسته عن اللص المحترف حيث تعمق في وصف نموذج حياته، وتدريبه على الانحراف وتدرجه فيه، كما وصف جماعات من اللصوص المحترفين ، وروحية الفريق بينهم ومواتيقي الشرف التي تحكم تصرفاتهم وعلاقاتهم مع المجتمع، وحاول وضع نظرية تفسر السلوك الجانح بشكل متكامل. معتوق، الفصل السادس ص 313-312.

**03-نظرية التقليد والمحاكاة : Jean Gabriel Tarde** يرى تارد ان الجريمة ظاهرة اجتماعية تتكون تحت تأثير البيئة الاجتماعية وهي بذلك تشكل جزءا من النشاط الاجتماعي ومن هذا الراي قدم تارد ما يسميه الميكانيزمات النفسية التي تنتقل بموجها الافكار (التقليد)، لابد من وجود مثال او قدوة لأي نمط من انماط السلوك الاجتماعي يسعى الفرد إلى تقليده ، فالجرم يجد مثالا او نمطا في مجرم اخر ويعتقد تارد ان التقليد ينتقل من الاعلى الى الاسفل اي من الطبقات العليا الى الدنيا ويحدث بتأثير العادة والذاكرة والاختلاط كما يحدث عن طريق الزحام الفضولي او الفرجة او التجمهر . معتوق، الفصل السادس ص 246-248

### - المحور الثالث : جريمة تعاطي المخدرات من المنظور الشرعي .

تتميز الشريعة الاسلامية بالعموم والشمول ،فهي شريعة كاملة للدين والدنيا معا وليس موضوعها مقصورا على العقائد والعبادات فحسب بل يشمل شؤون الدنيا أيضا، حيث تضمنت نظاما شاملا لشؤون الدنيا، في مختلف ميادين النشاط الانساني والاسلام له شعبتان هما العقيدة والشريعة، أما العقيدة فهي الجانب الذي يجب الايمان به قبل كل شيء، إيمانا لايرقى إليه الشك ولا تؤثر الشبهة فيه، والشريعة هي النظام الذي شرعه الله أو شرع أصولها ليأخذ بها الانسان في علاقته الانسانية بربه وإخوته والكون والحياة. وجاء ذلك في كثير من آياته الصريحة فقال تعالى إن الذين آمنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا (107) خالدن فيها لايبغون عنها حولا(108) سورة الكهف(107-108).

وقال: من عمل صالحا من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنجزيه حياة طيبة ولنجزينهم أجرهم بأحسن ماكانوا يعملون (97) سورة النحل

وقال: والعصر(1) إن الانسان لفي خسر(2) إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق وتواصوا بالصبر(3) سورة العصر

ومن هنا لم يكن الاسلام عقيدة فقط ، ولم تكن مهمته تنظيم العلاقة بين الانسان وربه فقط، وإنما كان عقيدة ، وكان شريعة توجه الانسان إلى جميع نواحي الخير في الحياة.

والعقيدة الاسلامية هي الاصل والشريعة وهي الفرع، أي أن العقيدة هي الاصل الذي يدفع إلى الشريعة، والشريعة هي تلبية لا نفعال القلب بالعقيدة ولا يمكن لأي مسلم أن يسلك حياته إلا بالاصل والفرع معا. وفي سبيل إيجاد حياة سعيدة يعيش فيها الانسان مطمأن القلب راضيا بخالقه، كانت للشريعة الاسلامية مقاصد تهدف إليها فيما يلي:

**أ- حفظ الدين:** أي حفظ دين الله والقيام على إقامته، تنفيذ أوامر الله وتحكيم شرعه على كل المستويات وفي كل الظروف.

**ب- حفظ العقل:** أي الحفاظ على عقول الناس مما يلي، أو يؤثر فيها من أسباب مادية أو معنوية فكرية

**ج- حفظ النفس:** أي الحفاظ على النفس الانسانية من القتل بدون سبب وإنما يتم ذلك بتطبيق شرع الله عن طريق القصاص لقوله تعالى: ولكم في القصاص حياة يا أولي الالباب لعلكم تتقون 179 سورة البقرة

**د- حفظ العرض:** أي الحفاظ على شرف وكرامة الفرد والامة بإتباع السلوك والاخلاق الاسلامية في التعامل مع جميع الظروف والاحوال

**هـ- حفظ المال:** أي رعاية المال العام والخاص وعدم التبذير، والاسراف والمساعدة في الحصول عليه بالطرق الحلال وصرفه في الامور المشروعة التي أقرها الاسلام.

**الحكم الشرعي:** حينما نصف أمرا من الامور بأنه حلال أو أخر بأنه حرام ، فإننا نعطي بذلك حكما شرعيا هو الحل أو الحرمة، ونحن بذلك لاننشئ حكما بأفكارنا وعقولنا بعيدا عن الاصول الاسلامية، فالحكم كله لله

ويعرف الحكم الشرعي بأنه: هو خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين إقتضاء أو تخييرا أو وضعاء، وكما يطلق الحكم على الخطاب يطلق أثره.

وبالبحث في آيات القرآن الكريم لانجد آيات تتعرض للمخدرات بصراحة ولكن على إعتبار أن المخدرات من الخبائث لما تثبت لها من أضرار فإن في القرآن آيات تحرم الخبائث لقوله تعالى: ويجل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث (157) سورة الاعراف.

ومن السنة: وهي ما يصدر عن الرسول ﷺ من أقوال أو أفعال أو تقارير ، وكان مقصودا بها التشريع والافتداء ، ونقلت إلينا بسند صحيح يفيد القطع أو الظن الراجح بصدقه والسنة تعتبر المصدر الثاني بدون خلاف فهي مكملة للقران حيث تفصل مجمله وتفيد ما جاء الحكم مطلقا به .

ومن الاجماع: وهو إتفاق العلماء والمجتهدين من أمة مُخَدِّ ﷺ في عصر من العصور على حكم شرعي لامر من الامور لم يرد نص بحكمه الشرعي ويستدل بحجيته لقول رسول الله ﷺ ( لا تجتمع أمتي على ضلالة)، وقوله.... ( سألت الله أن لا تجتمع امتي على ضلالة فأعطايتها).

والمخدرات بنوعها الطبيعية والتخليقية (المصنعة) وما يندرج تحتها ، لم يرد نص في الكتاب أو السنة على حكمهما، ولم ينقل عن الأئمة المجتهدين أصحاب المذاهب الفقهية الاربعة (أبي حنيفة ،مالك ، الشافعي، أحمد بن حنبل رحمهم الله قول في الحكم الشرعي للمخدرات، ولا يعني ذلك ان المخدرات مباحة كما حاول بعض المفترين الزعم والادعاء بان الحشيشة وما إليها لم يجرمها القرآن ولم تحرمها السنة ما رواه أحمد في مسنده او أبو داوود في سنته بسند صحيح عن ام سلمة رضي الله عنهما أنها قالت نهي رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر. (حامد، 2003، ص 95-115 -

#### المحور الرابع: جريمة المخدرات واثارها على البنى والعلاقات الاجتماعية؛

لم تكن المخدرات وليدة هذا العصر فقد عرفها الانسان مندو القدم، وحاربتها المجتمعات القديمة ثقافيا واجتماعيا ودينيا، حيث تعتبر المخدرات اخطر كارثة عرفت البشرية في تاريخها، وبدأت تتطور لتصبح تجارة عالمية غير مشروعة ترعاها عصابات منظمة هدفها تدمير الطاقات وقدرات وقيم الشباب امال هذه الامة، وسط أنظارها وكنزها الحقيقي

ووفق تقرير الامم المتحدة لعام 2000 م عن ظاهرة المخدرات فقد وصل عدد الدول التي تعاني من التعاطي والادمان إلى 134 دولة والتي تعرف بالدول المستهلكة للمخدرات أي أن مواطنيها ورعاياها يستخدمون ويدمنون المخدرات، كما تمر المخدرات وتعبير الحدود بين قرابة 170 بلد حول العالم، كما لدينا مراهقون من الجنسين وقعوا ضحايا لهذه الظاهرة، كما بلغ حجم الاستثمار العالمي لتجارة المخدرات قرابة 500 بليون دولار سنويا أصبحت تجارة المخدرات تمثل المرتبة الثالثة من حيث الحجم أي تشكل بين

9-10 % من حجم التجارة العالمية بعد تجارة النفط والسلاح، وهذا مؤشر يوضح أن المخدرات أصبحت تشكل مشكلة عالمية وتحتاج تظافر جميع الجهود لمواجهتها.

وفي عالم اليوم لم يعد أمر انتشار المخدرات خافيا على أحد ولم يعد ضرر المخدرات عائدا على المتعاطي أو المدمن ففاتورة المخدرات تدفعها البلاد على كافة المستويات.

**أ- على المستوى الاجتماعي:** يدفع المجتمع الفاتورة بشكل خلافات أسرية مما يؤثر على البنى والعلاقات الاسرية وجرائم لم يسلم منها أحد، وقد تسبب في تحول المجتمع من مجتمع آمن إلى مجتمع هش تنتشر فيه الامراض الاجتماعية.

**ب- على المستوى الاقتصادي:** إن أي دولة تنتشر فيها المخدرات تدفع من ميزانيتها العامة الملايين من الدولارات من أجل مكافحة التهريب عبر الحدود ومن أجل رعاية المدمنين ، والضعفوات النفسية التي لم تكن مألوفة مثل النزعة الفردية، والصراع بين القديم والحديث، والتفكك الاسري ، والرغبة فب الثراء السريع ودخول ثقافات مختلفة في المجتمع وغير ذلك من الظواهر المصاحبة للتغيير الاجتماعي السريع، وقد انعكست كل هذه المشاكل على الجيل الجديد الذي وجد نفسه في موقع يتطلب التكيف مع التغيير الحضاري. وعندما لا يجد الشباب الوسائل التي تؤدي إلى إشباع حاجاتهم فإنهم يبدون تشككهم في المؤسسات القائمة المتعرف عليها، وقد يؤدي ذلك إلى عملية الانسحاب من المجتمع وظهور ظاهرة الانحراف التي هي صراع بين جماعة ومجتمع.

إن المشكلات الاجتماعية ماهي سوى حالة غير سوية وأنها كسر للنظام الاجتماعي أو اختراق أو انحراف عن السلوك الاجتماعي السوي السائد بين الناس وذلك قبل الادمان على المخدرات أو بعض الجرائم الاخرى كالسرقة، ولذا فإن تفشي إدمان وتعاطي المخدرات بشكل كبير داخل المجتمع ، له دلالة على أن هذا المجتمع يحوي الكثير من العناصر البنائية المتناقضة، أي الكثير من التناقضات الاجتماعية والاقتصادية بل أنه يمثل انحراف واختلال في سياق القيم الاجتماعية السائدة، تنطلق جهود المجتمعات عبر وسائل التنشئة الاجتماعية (الاسرة، المدرسة، وسائل الاعلام، المسجد.... الخ) نحو السيطرة على التغييرات والتحولات الاجتماعية لتوجيهها نحو أفضل صورة تقلل من الاختلالات الاجتماعية، وترفع من درجة

العائد التنموي، وتتفق معظم الدراسات الاجتماعية حول التعاطي والادمان أن الوقاية خير من العلاج، والوقاية الواعية القائمة على تخطيط فعال متكامل تتضمن فيه الهيئات والمؤسسات المعنية في المجتمع، تأتي المرتبة الأولى لمكافحة التعاطي والادمان الذي يشكل أخطر الأمراض الاجتماعية المعاصرة ويرجع اهتمام المختصين في البحث في العوامل الاجتماعية إلى حقيقة إثباتها العلوم الانسانية الحديثة كعلم الاجتماع الخدمة الاجتماعية، وعلم النفس، والسلوك الانحرافي يعتبر فعل اجتماعي حسب راي إميل دوركايم ، والذي يرى أن الظاهرة الاجتماعية من أي نوع يجب أن تفسر بظاهرة اجتماعية أخرى ولا يمكن تفسيرها بالرجوع إلى ظواهر نفسية أو أي ظواهر أخرى غير اجتماعية، إن التغيرات المتلاحقة في مجتمعنا، هي نتاج لتأثير عوامل التحضر ، وسرعة انتشار وسائل الاتصال التكنولوجي ، والانفتاح الكبير على العالم الخارجي وقد أحدثت هذه المتغيرات تغيرات قيمة واسعة النطاق منها ما هو مفيد ويساعد على التقدم والتطور، ومنها ما يسئ إلى القيم والموروثات الحضارية، ويظهر هنا دور الاسرة في غرس القيم الثقافية الايجابية لدى أعضائها وإيجاد العقلية النقدية الواعية من خلال التوعية والتربية الاسرية السليمة.(د. صالح ، 2004ص3-5-7) .

ومن خلال الجداول التالية نبين حجم هذه الافة الخطيرة جدا وكيف تمكنت مؤسسات الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية التصدي لها وماهي الاصناف المحجوزة وتورط مواطنين داخل وخارج الوطن المتعاطيين والمتاجرين بهذه السموم وماهي الاثار المترتبة على الاقتصاد الوطني والبنى والعلاقات الاجتماعية .

هذه الاحصائيات تابعة لوزارة العدل الجزائرية الخاصة بسبعة أشهر الاولى من سنة 2022 للديوان الوطني

لمكافحة المخدرات وإدماجها، ويوجد مقارنة بين السنة الماضية 2021 و السنة الحالية 2022

- المجموع العام للكميات المحجوزة:

%	التغير	الكميات المحجوزة		التصنيف حسب نوعية المخدرات
		خلال سبعة أشهر الأولى لسنة 2022	خلال سبعة أشهر الأولى لسنة 2021	
+4.40	+1705.540	40496.219 كغ	38790.679 كغ	راتنج القنب
+816.93	+627.4	704.2 غ	76.8 غ	حشيش القنب
+100	5+	5 ميلي لتر	-----	زيت القنب
-36.50	-333.647	580.513 غ	914.16 غ	بذور القنب
+475.92	+1937	2344 نبتة	407 نبتة	نبات القنب
-97.03	-482748.821	14795.406 غ	497544.227 غ	الكوكايين
+100	+455000	455000 قرص		
+100	+27.15	27.15 غ	---	الكراك
+224.93	+1892.461	2733.809 غ	841.348 غ	الهيريون
-83.40	-634.7	126.3 غ	761 غ	بذور الافيون
+128.92	+107	190 نبتة	83 نبتة	نبات الافيون
+104.93	+2930165	5722602 قرص	2792437 قرص	المؤثرات العقلية
-46.56	-88	101 قارورة	189 قارورة	
-100	-4408		4408 كبسولة	

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدماها 2022 ص 05

## 2- الكميات المحجوزة حسب الاصناف

%	التغير	الكميات المحجوزة خلال سبعة أشهر الاولى لسنة 2022	الكميات المحجوزة خلال سبعة أشهر الاولى لسنة 2021	التصنيف حسب طبيعة المخالفة	
				داخل الوطن	التهرب والاتجار
+16.65	+2170.646	15205.983	13035.337	داخل الوطن	التهرب والاتجار
-1.64	-421.869	25259.274	25681.143	على الحدود الوطنية	
-58.27	-43.237	30.962	74.199	الحيازة والاستهلاك	
+816.93	+0.6274	0.7042	0.0768	حشيش القنب	الزراعة
-36.50	-0.333647	0.580513	0.91416	بذور القنب	
+475.92	+1937	نبته 2344	نبته 407	نبات القنب	
+4.40	+1705.540	40496.219	38790.679	راتنج القنب	المجموع
+816.93	+0.6274	0.7042	0.0768	حشيش القنب	
+100	+5	5ميلي لتر	----	زيت القنب	
-36.50	-0.333647	0.580513	0.91416	بذور القنب	
+475.92	+1937	نبته 2344	نبته 407	نبات القنب	

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدامتها 2022 ص4

### 3- المجموع العام للقضايا المعالجة:

الاشخاص المتورطين خلال سبعة اشهر الاولى لسنة 2022				القضايا المعالجة خلال سبعة اشهر الاولى لسنة 2022	التصنيف حسب نوعية المخدرات	
حالة فرار	المجموع	المواطنون	الاجانب			
1022	37331	37217	114	33239	راتنج القنب	القنب
1	12	10	2	9	حشيش القنب	
--	7	7	--	6	بذور القنب	
--	15	15	--	16	نبات القنب	
39	507	499	8	257	الكوكايين	
--	12	8	4	1	الكراك	
9	190	171	19	124	الهيروين	
--	3	3	--	3	الافيون	
792	24440	24405	35	19733	المؤثرات العقلية	
1863	62517	62335	182	53388	المجموع	

الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدماجها. 2022ص08

## - المحور الخامس: .: سبل وأليات محاربة الظاهرة لتحسين المجتمع؛

لعل وجود طريقة واضحة للحد من المخدرات وانتشارها فهو أمر صعب خاصة وأن الظاهرة رغم انتشارها إلا أنها مازالت متخفية وكامنة ولعل الحملات التحسيسية هي الأكثر فاعلية في الحد منها، وتعتبر مؤسسات التنشئة الاجتماعية هي الوسيلة الاقرب لعامة الناس منها:

1- المدرسة: وذلك من خلال تناول ظاهرة المخدرات في المنهاج التربوي المقترح خلال السنة الدراسية ويكون محتوى المنهاج ذو بعدان

أ- البعد المعرفي: المتعلق بالمعلومات والمهارات والاتجاهات التي يتضمنها حول معالجة هذه الظاهرة والتحذير منها وزيادة الوعي بأخطارها.

ب- طريقة الحصول على مفردات هذه الافة: وينبغي التطرق في هذا المنهاج إلى جزئيات وتفصيلات المعرفة بأخطار المخدرات.

2- المؤسسات الدينية: وهي كل المؤسسات الدينية في المجتمع كالمساجد والعلماء وهيئات الافتاء ووزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية في مساجد يرتادها المسلمين يوميا ويتلقون خطب الجمعة والتي يتناول فيها الخطيب أخطار المخدرات على الابناء والمجتمع وطرق الوقاية منها فضلا عن الدروس والمواعظ الاسبوعية، واللقاءات الفردية اليومية للعلماء والائمة مع المواطنين لسماع مشاكلهم وإعانتهم على حلها والمؤسسات التربوية يمكنها الافادة من المؤسسات الدينية عبر التنسيق بين الهياتين في اختيار بعض العناوين والمواضيع وبعض الخطب .

03- المؤسسات الثقافية: تساهم هذه المؤسسات في زيادة الوعي بأخطار المخدرات لدى فئات المجتمع، من خلال تقديم البرامج والندوات وإصدار الكتب والمجلات والمواقع الالكترونية على الانترنت ، فالثقافة التي تقوم عليها هذه المؤسسات ممارسة وسلوك إنها الخارطة الجغرافية التوضيحية التي يحملها الانسان على كاهله يهتدي بهديها إنما الاطار

الاجتماعي العام الذي يعيش فيه الفرد، ودور المؤسسة التربوية واضح في الحفاظ على ثقافة المجتمع ، ونقلها للأجيال جيل بعد جيل حيث تتعاقد مع المؤسسات الثقافية في إبقاء المجتمع متماسك.

4- المؤسسات الاعلامية: في زمن ثورة الاتصال والمعلومات تنامي المؤسسات الاعلامية وتزداد بصورة مطردة، والغزو الثقافي الموجه ، والامراض الاجتماعية وهذه المؤسسات كما أنها تكون أساسا في بروز ظاهرة تعاطي المخدرات وانتشارها يمكنها المساهمة في العلاج ، فيمكن تقديم برامج وندوات وحوارات ومسرحيات ومسلسلات تعمل على نشر الوعي بأخطار المخدرات ومحاربتها، إن التكامل بين البرامج التربوية والاعلامية في مكافحة المخدرات، يمثل استراتيجية وقائية ناجحة إذا استخدمت بكفاءة اكبر، حيث يقوم كل منهما بجهود قائمة على الاقناع والاتصال الفعال.

5- المؤسسات الصحية: وتشمل المراكز والمستشفيات والعيادات ووزارة الصحة ومديرياتها، سواء توفرت فيها الوحدات لعلاج متعاطي المخدرات أو المدمنين ، فتقوم هذه المؤسسات بدورين الدور الاول علاجي لأولئك الذين تعاطوا المخدرات أو أدمنوا عليها عبر تقديم العلاج لهم طبيا ونفسيا والدور الثاني هو دور توعوي فتساهم وزارة الصحة من خلال عياداتها ومراكزها المنتشرة ووسائل الاعلام والمؤسسات التربوية في نشر الوعي الصحي للوقاية من المخدرات من خلال ملصقات وتوزيع النشرات والكتيبات، ويمكن للمؤسسات الصحية أن تتفاعل مع برامج المؤسسات التربوية كالصحة المدرسية على سبيل المثال عبر تنفيذ العديد من المحاضرات والندوات للقاءات داخل المؤسسات التربوية وتنظيم زيارات لهذه المشافي لتوعية الطلبة.(ميلود، 2009ص 89 ،).

خاتمة: من خلال ورقتنا البحثية المتواضعة هذه حاولنا الوقوف على جريمة المخدرات وأليات وسبل محاربة هذه الافة الاجتماعية وتعزيز دور الوازع الديني والقانوني ، ومحاولة منا الاجابة على الاشكالية المطروحة وكيف يمكننا الوقوف بحزم وبناء جدار اجتماعي حقيقي لمجابهة الظاهرة وتخليص الفرد الجزائري ووقايته منها وحفظ الامن المجتمعي وتفعيل دور

مؤسسات التنشئة الاجتماعية، كما يمكننا اقتراح جملة من التوصيات التي من شأنها المحافظة على السلامة المجتمعية والترابط الاسري وتحصين الامن الصحي والمجتمعي وحتى القومي:

1. التركيز وإعادة النظر الجذري في مصطلح الحرية المطلقة وحقوق الانسان
2. الاستعانة بتجارب مجتمعات أخرى لها نفس الخصوصية وخاصة الاسلامية منها حتى الغربية بغض النظر على الوازع الديني لفتح باب الاجتهاد ورفع التعطيل عن العقل العربي
3. تكوين وبناء مجتمع مدني حقيقي مهمته الرقابة وليس مناسباتي لأحداث سياسية واجتماعية.
4. مراجعة شاملة وإعادة تقويم لدور مؤسسات التنشئة الاجتماعية.
5. عدم الاعتماد على الترسنة القانونية لفرض حلول أنية كالعقاب النفسي والردعي بل بالاعتماد على دراسات حقيقية سواء نظرية أو ميدانية التي تشخص الاسباب الحقيقية لانتشار الظاهرة بقوة.
6. إعادة النظر في بعض التعريفات السابقة للسلوك الاجرامي للفرد المتعاطي أو المروج مع توسيع العقوبة القانونية والاجتماعية خاصة.
7. تسطير برنامج وطني دوري لا جراء ندوات وملتقيات وطنية ودولية للتحذير من مخاطر المخدرات.
8. تحسيس وتوعية أفراد المجتمع في الانخراط في مشروع وطني للقضاء على هذه السموم الاتية من دول الجوار والمحيط الاقليمي التي هدفها ضرب أمننا الصحي والمجتمعي والقومي.

## قائمة المراجع:

- 1- القرآن الكريم
- 2- مجلة تطوير العلوم الاجتماعية ع.2 ميلود بيض الفول (المخدرات وسبل الحد منها).2009
- 3- الديوان الوطني لمكافحة المخدرات وإدمانها.
- 4- الجريدة الرسمية (قانون 04-18 مؤرخ في 25 ديسمبر 2004
- 5- مدخل الى علم الاجتماع الجنائي ( اهم النظريات المفسرة للجريمة والانحراف) أ.د جمال معتوق
- 6- ظاهرة تعاطي المخدرات، منتدى إقرأ الثقافي الكويت 2003
- 7- الاسرة ودورها في الوقاية من المخدرات، د. صالح بن رميح الرميح الرياض 2004
- 8- مجلة الذخيرة للبحوث والدراسات الاسلامية العدد:1- (2021) خالد حجاج